

### عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : إسناد اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع ( الفيوم / بنى سويف / الأقصر / أسوان / أبو سنبلا ) لتنفيذ اعمال الجسر الترابي القطاع الثاني ( بنى مزار / منفلوط ) المسافة من الكم ١٨٢,٣٥٠ إلى الكم ١٨٤,٣٥٠ بطول ٢ كم اتجاه سمالوط ( بالأمر المباشر) .

رقم العقد: ١٣١٦ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الثلاثاء الموافق ١٩ / ٣ / ٢٠٢٤

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و مكتب النصر للمقاولات العامة " نصره رجب عبد المعطي على "

ويمثلها السيد الأستاذ / نصره رجب عبد المعطي على

بصفته / مدير المكتب

رقم قومي / ١٢٠١٢٣٠٢٢٠٣١٢٩٣

بطاقة ضريبية ٤٠٩٠-٥١-٥٣١

مأمورية ضرائب / الفيوم أول

سجل تجاري رقم / ٥١٤٠٦

ومقرها / خلف فيلا المحافظ ش بحر تنله - الفيوم .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

*نصره رجب عبد المعطي*



التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد اعمال الحسـر التـرابـي والأعـمال الصناعـية لـ الخطـ الثاني لمـشـروع القـطـار الكـهـربـائـي السـريع (الـفيـوـم / بـني سـوـيف / الأـقـصـر / أـسـوان / أبو سـمـبل) لـتـنـفـيـذ اـعـمالـ الحـسـرـ التـرابـيـ القـطـاعـ الثـانـيـ (بـني مـزارـ / منـفـلـوطـ) المسـافـةـ منـ الـكـمـ ١٨٤.٣٥٠ إـلـىـ الـكـمـ ١٨٢.٣٥٠ بـطـولـ ١٨٤.٣٥٠ كـمـ اـتـجـاهـ سـمـالـوطـ (بـالأـمـرـ المـباـشـرـ) إـلـىـ مـكـتبـ النـصـرـ لـلـمـقاـولـاتـ العـامـةـ "نـصـرـهـ رـحـبـ عـبدـ المـعـطـيـ عـلـىـ بـتـكـلـفـةـ تـقـدـيرـيـةـ ٧٠٠٠٠٠ـ جـنـيـهـ (فـقـطـ وـقـدـرـهـ خـمـسـةـ مـلـيـونـ وـسـيـعـمـائـةـ الفـ جـنـيـهاـ لـاـ غـيرـ) أـنـ تـنـمـيـةـ اـسـترـشـادـاـ بـالـقـائـمةـ الـموـحـدةـ لـلـطـرـقـ . وـلـمـ كـانـ الـمـالـكـ يـرـغـبـ فـيـ إـنـجـازـ إـسـنـادـ اـعـمـالـ الحـسـرـ التـرابـيـ وأـعـمـالـ الصـنـاعـيـةـ لـلـخـطـ الثـانـيـ لمـشـروعـ القـطـارـ الكـهـربـائـيـ السـريعـ (الـفيـوـمـ / بـني سـوـيفـ / الأـقـصـرـ / أـسـوانـ / أبو سـمـبلـ) لـتـنـفـيـذـ اـعـمـالـ الحـسـرـ التـرابـيـ القـطـاعـ الثـانـيـ (بـني مـزارـ / منـفـلـوطـ) المسـافـةـ منـ الـكـمـ ١٨٢.٣٥٠ إـلـىـ الـكـمـ ١٨٤.٣٥٠ بـطـولـ ٢ـ كـمـ اـتـجـاهـ سـمـالـوطـ بـالأـمـرـ المـباـشـرـ" عـلـىـ أـنـ يـتـمـ اـتـفـاقـ عـلـىـ الـأـسـعـارـ لـلـأـعـمـالـ مـنـ خـلـالـ تـفاـوضـ مـعـ الشـرـكـةـ بـوـاسـطـةـ الـلـجـانـ الـمشـكـلـةـ لـهـذـاـ الغـرـضـ وـيشـملـ ذـلـكـ تـقـدـيمـ الـمـوـادـ وـالـمـعـدـاتـ وـالـعـمـالـةـ وـكـذـلـكـ تـنـفـيـذـ الـأـعـمـالـ بـمـاـ فـيـهـاـ الـأـعـمـالـ الـمـؤـقـتـةـ وـالـإـضـافـيـةـ وـالـتـكـمـلـيـةـ وـالـتـعـديـلـاتـ الـتـيـ يـطـلـبـ الـمـالـكـ مـنـ الـمـقاـولـ الـقـيـامـ بـهـاـ وـفـقـاـ لـشـرـوطـ الـعـقـدـ وـوـثـائـقـهـ ، وـهـىـ الـأـعـمـالـ الـتـيـ أـعـلـنـ الـطـرـفـ الـأـوـلـ عـنـ رـغـبـتـهـ فـيـ تـنـفـيـذـهـاـ عـنـ طـرـيقـ الـإـسـنـادـ بـالأـمـرـ المـباـشـرـ ، وـلـمـ كـانـ الـمـقاـولـ قـدـ تـقـدـمـ بـعـرـضـهـ لـلـقـيـامـ بـتـلـكـ الـأـعـمـالـ وـتـنـفـيـذـهـاـ وـإـتـامـهـاـ وـصـيـانتـهـاـ وـذـلـكـ بـعـدـ إـطـلاـعـهـ عـلـىـ شـرـوطـ الـعـقـدـ وـمـوـاصـفـاتـهـ وـمـخـطـطـاتـهـ وـسـائـرـ الـمـسـتـنـدـاتـ الـمـرـفـقـةـ بـهـ وـعـلـىـ قـانـونـ تـنـظـيمـ الـتـعـاـقدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهـاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ رـقـمـ (١٨٢) لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ وـلـائـحـةـ التـنـفـيـذـيـةـ وـتـعـديـلـاتـهـاـ وـالـتـيـ يـخـضـعـ لـهـاـ هـذـاـ الـعـقـدـ وـلـمـ كـانـ الـعـرـضـ الـمـقـدـمـ مـنـ الشـرـكـةـ قـدـ اـقـرـنـ بـقـبـولـ صـاحـبـ الـعـمـلـ بـالـإـسـنـادـ بـالأـمـرـ المـباـشـرـ الصـادرـ مـنـ السـيـدـ الفـرـيقـ / وزـيرـ النـقـلـ بـتـارـيخـ ٢٠٢٢/١٢/١٨ـ وـبـعـدـ أـنـ أـقـرـ الـطـرـفـانـ بـأـهـلـيـتـهـماـ وـصـفـيـتـهـماـ لـلـتـعـاـقدـ اـتـفـاقـ عـلـىـ مـاـ يـلـيـ :ـ

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ اعمال الجسر التراقي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم /بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ اعمال الجسر التراقي القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم ١٨٢.٣٥٠ إلى الكم ١٨٤.٣٥٠ يطول ٢ كم اتجاه سمالوط (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٥٧٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره خمسة مليون وسبعمائة ألف جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفئات التالية، تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار.

العدد الثالث

يلزم الطرف الثاني **"مكتب النصر للمقاولات العامة"** نصره رجب عبد المعطي علي "بتتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة الدافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

### البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

### البند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاه .

### البند الثانى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصارييف الإدارية الازمة

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .



## البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

## البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

## البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصارييف الإدارية الازمة .

## البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافية أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافية أثارها القانونية .

## البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

## البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .


## البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

## البند العاشر والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

*مقدمة*  
*عبد العليم*



### **البند الثاني والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### **البند الثالث والعشرون**

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### **البند الرابع والعشرون**

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

### **البند الخامس والعشرون**

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

### **البند السادس والعشرون**

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزموم .

#### **الطرف الثاني**

**مكتب النصر للمقاولات العامة "نصره رجب عبد المعطي على**

**التوقيع (نصره رجب عبد المعطي على)**

**السيد / نصره رجب عبد المعطي على  
مدير المكتب**



#### **الطرف الأول**

**الهيئة العامة للطرق والكباري**

**التوقيع (حسام الدين مصطفى)**

**لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري**